نُبَذُ العُيُونِ

فِي سِيرَةِ الأَمِينِ المَأمُونِ

لِلْإِمَامِ العَلَّامَةِ الفَقِيهِ الحَافِظِ

أَبِي زَكَرِيا مُحْيِي الدِّينِ بْنِ شَرَفِ النَّوَوِي –رحمه الله-

مستل من كتابه (تهذيب الأسماء واللغات)

نسَّقه بعض الطّلاب من "مجالس العلم النافع"

WWW.MAJALISS.COM

قال الإمام النووي رحمه الله:

محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب ابن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان:

إلى هنا إجماع الأمة، وأما ما بعده إلى آدم فيختلف فيه أشد اختلاف. قال العلماء: ولا يصح فيه شيء يعتمد، وقُصي بضم القاف، ولؤي بالهمزة وتركه، وإلياس بهمزة وصل، وقيل: بهمزة قطع.

وكنية النبي المشهورة: أبو القاسم، وكناه جبريل، صلى الله عليهما وسلم: أبا إبراهيم. ولرسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أسماء كثيرة، أفرد فيها الإمام الحافظ أبو القاسم على بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي الدمشقي المعروف بابن عساكر، رحمه الله، بابًا في تاريخ دمشق، ذكر فيه أسماء كثيرة، جاء بعضها في الصحيحين، وباقيها في غيرهما، منها: محمد، وأحمد، والحاشر، والعاقب، والمقفى، والماحي، وخاتم الأنبياء، ونبي الرحمة، ونبي الملحمة. وفى رواية: نبي الملاحم، ونبي التوبة، والفاتح، وطه، ويس، وعبد الله.

قال الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقي، رحمه الله: زاد بعض العلماء، فقال: سماه الله عز وجل في القرآن: رسولاً، نبيًا، أميًا، شاهدًا، مبشرًا، نذيرًا، وداعيًا إلى الله بإذنه، وسراجًا منيرًا، ورؤوفا رحيمًا، ومذكرًا، وجعله رحمة، ونعمة، وهاديًا -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

وعن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "اسمى في القرآن محمد، وفى الإنجيل أحمد، وفى التوراة أحيد، وإنما سميت أحيدًا لأنى أحيد أمتى عن نار جهنم"[١]. قلت: وبعض هذه المذكورات صفات، فإطلاقهم الأسماء عليها مجاز.

---

[١] أخرجه ابن عدى (١/٣٣٧، ترجمة ١٦٤ إسحاق بن بشر)، وابن عساكر (٣/٣٢).

وقال الإمام الحافظ القاضي أبو بكر بن العربي المالكي في كتابه الأحوذي في شرح الترمذي: قال بعض الصوفية: لله عز وجل ألف اسم، وللنبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ألف اسم .

قال ابن الأعرابي: فأما أسماء الله عز وجل، فهذا العدد حقير فيها ، وأما أسماء النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فلم أحصها إلا من جهة الورود الظاهر بصيغة الأسماء البينة، فوعيت منها أربعة وستين اسمًا ، ثم ذكرها مفصلة مشروحة، فاستوعب وأجاد ، ثم قال: وله وراء هذه أسماء .

وأم النبي –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب . وولُد رسول الله –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –عام الفيل، وقيل: بعده بثلاثين سنة . قال الحاكم أبو أحمد : وقيل: بعده بأربعين سنة، وقيل: بعده بعشر سنين . رواه الحافظ أبو القاسم بن عساكر في تاريخ دمشق، والصحيح المشهور أنه عام الفيل، ونقل إبراهيم بن المنذر الحزامي شيخ البخاري، وخليفة بن خياط، وآخرون الإجماع عليه .

واتفقوا على أنه ولد يوم الاثنين من شهر ربيع الأول، واختلفوا هل هو في اليوم الثاني أم الثامن أم العاشر أم الثاني عشر ، فهذه أربعة أقوال مشهورة . وتوفى –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –ضحى يوم الاثنين لثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة، ومنها ابتداء التاريخ كما سبق، ودفن يوم الثلاثاء حين زالت الشمس، وقيل: ليلة الأربعاء ، وتوفى –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –وله ثلاث وستون سنة، وقيل: خمس وستون سنة، وقيل: ستون، والأول أصح وأشهر ، وقد جاءت الأقوال الثلاثة في الصحيح .

قال العلماء : الجمع بين الروايات أن من روى ستين لم يعتبر هذه الكسور ، ومن روى خمسًا وستين عد سنة المولد والوفاة، ومن روى ثلاثًا وستين لم يعدهما ، والصحيح ثلاث وستون . وكذا الصحيح في سن أبى بكر ، وعمر ، وعلى ، وعائشة، رضى الله عنهم، ثلاث وستون سنة .

قال الحاكم أبو أحمد ، وهو شيخ الحاكم أبى عبد الله: يقال: ولد النبي –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –يوم الاثنين، ونبئ يوم الاثنين، وهاجر من مكة يوم الاثنين، ودخل المدينة يوم الاثنين، وتوفى يوم الاثنين . وروى أنه –صَلَّى اللهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –ولد مختونًا مسرورًا، وكفن –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –في ثلاثة أثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة، ثبت ذلك في الصحيحين .

قال الحاكم أبو أحمد : ولما أدرج النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – في أكفانه وضع على سريره على شفير القبر، ثم دخل الناس أرسالاً يصلون عليه فوجًا فوجًا لا يؤمهم أحد ، فأولهم صلاة عليه العباس، ثم بنو هاشم، ثم المهاجرون، ثم الأنصار، ثم سائر الناس، فلما فرغ الرجال دخل الصبيان، ثم النساء، ثم دفن – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، ونزل في حفرته العباس، وعلى، والفضل وقثم ابنا العباس، وشقران .

قال: ويقال: كان أسامة بن زيد، وأوس بن حولى معهم، ودفن في اللحد، وبنى عليه –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –في لحده اللبن، يقال: إنها تسع لبنات، ثم أهالوا التراب، وجعل قبره –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –مسطحًا، ورش عليه الماء رشًا . قال: ويقال: نزل المغيرة في قبره، ولا يصح .

قال الحاكم أبو أحمد : يقال: مات عبد الله والد رسول الله –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –ولرسول الله –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ثمانية وعشرون شهرًا، وقيل: تسعة أشهر، وقيل: سبعة أشهر، وقيل: شهران، وقيل: مات وهو حمل، وتوفى بالمدينة. قال الواقدي وكاتبه محمد بن سعد : لا يثبت أنه توفى وهو حمل . ومات جده عبد المطلب وله ثمان سنين، وقيل: ست سنين، وأوصى به إلى أبى طالب . وماتت أم رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وله ست سنين، وقيل: أربع، ماتت بالأبواء، مكان بين مكة والمدينة .

وبعث –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –رسولاً إلى الناس كافة وهو ابن أربعين سنة، وقيل: أربعين ويوم، وأقام بمكة بعد النبوة ثلاث عشرة سنة، وقيل: عشرًا، وقيل: خمس عشرة، ثم هاجر إلى المدينة، فأقام بها عشر سنين بلا خلاف، وقدم المدينة يوم الاثنين لثنتي عشرة خلت من شهر ربيع الأول. قال الحاكم: وبدأ الوجع برسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –في بيت ميمونة يوم الأربعاء لليلتين بقيتا من شهر صفر .

فصل

أرضعته -صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ -ثويبة، بضم المثلثة، مولاة أبى لهب أيامًا، ثم أرضعته حليمة بنت أبى ذؤيب عبد الله بن الحارث السعدية، وروى عنها أنها قالت: كان يشب في اليوم شباب الصبي في شهر. ونشأ -صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ -يتيمًا، فكفله جده عبد المطلب، ثم عمه أبو طالب، وطهره الله عز وجل من دنس الجاهلية، فلم يعظم صنمًا لهم في عمره قط، ولم يحضر مشهدًا من مشاهد كفرهم، وكانوا يطلبونه لذلك فيمتنع، ويعصمه الله من ذلك.

وفى الحديث عن على، رضى الله عنه، أن النبي -صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ -قال: "ما عبدت صنمًا قط، وما شربت خمرًا قط، وما زلت أعرف أن الذي هُم عليه كُفر"، وهذا من لطف الله تعالى به أن برأه من دنس الجاهلية ومن كل عيب، ومنحه كل خُلق جميل، حتى كان يُعرف في قومه بالأمين؛ لما شاهدوا من أمانته وصدقه وطهارته.

فلما بلغ اثنتي عشرة سنة خرج مع عمه أبى طالب إلى الشام حتى بلغ بصري، فرآه بحيرًا الراهب فعرفه بصفته، فجاء وأخذ بيده، وقال: هذا سيد العالمين، هذا رسول رب العالمين، هذا يبعثه الله حجة للعالمين، قالوا: فمن أين علمت ذلك؟ قال: إنكم حين أقبلتم من العقبة لم يبق شجرة ولا حجر إلا خر ساجدًا، ولا يسجد إلا لنبي، وإنا نجده في كتبنا، وسأل أبا طالب أن يرده خوفًا من اليهود فرده.

ثم خرج -صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ -ثانيًا إلى الشام مع ميسرة غلام خديجة، رضى الله عنها، في تجارة لها قبل أن يتزوجها، حتى بلغ سوق بصري، فلما بلغ خمسًا وعشرين سنة تزوج خديجة، ولما خرج إلى المدينة مهاجرًا خرج معه أبو بكر الصديق، رضى الله عنه، ومولى أبى بكر عامر بن فُهيرة، بضم الفاء، ودليلهم عبد الله بن الأرقط الليثي، وهو كافر، ولا يُعلم له إسلام.

فصل في صفته -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

كان - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير، ولا الأبيض الأمهق، ولا الآدم، ولا الجعد القطط، ولا السبط، وتوفي وليس في رأسه عشرون شعرة بيضاء، وكان حسن الجسم، بعيد ما بين المنكبين، له شعر إلى منكبيه، وفي وقت إلى شحمتي أذنيه، وفي وقت إلى نصف أذنيه، كث اللحية، شثن الكفين، أي غليظ الأصابع، ضخم الرأس والكراديس، في وجهه تدوير، أدعج العينين، طويل أهدابهما، أحمر المآقي، ذا مشربة، وهي الشعر الدقيق من الصدر إلى السرة كالقضيب، إذا مشى تقلع كأنما ينحط في صبب، أي يمشي بقوة، والصبب الحدور، يتلألأ وجهه كالقمر ليلة البدر كأن وجهه كالقمر، حسن الصوت، سهل الخدين، ضليع الفم، سواء البطن والصدر، أشعر المنكبين والذراعين وأعالي الصدر، طويل الزندين، رحب الراحة، أشكل العينين، أي طويل شقهما، منهوس العقبين، أي قليل لحم العقب، بين كتفيه خاتم النبوة، كزر الحجلة وكبيضة الحمامة.

وكان إذا مشى كأنما تطوى له الأرض، ويَجِدُّون في لحاقه وهو غير مكترث، وكان يسدل شعر رأسه ثم فرقه، وكان يرجله ويسرح لحيته، ويكتحل بالأثمد كل ليلة في كل عين ثلاثة أطراف عند النوم، وكان أحب الثياب إليه القميص، والبياض، والحبرة، وهي ضرب من البرود فيه حمرة، وكان كُم قميص رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى الرسغ، ولبس في وقت حلة حمراء وإزارًا ورداء، وفي وقت ثوبين أعفرين، وفي وقت جبة ضيقة الكمين، وفي وقت قباء، وفي وقت عمامة سوداء وأرخى طرفها بين كتفيه، وفي وقت مرطًا أسود من شعر، أي كساء، ولبس الخاتم والخف والنعل.

فصل في أبناءه وبناته -صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ-

له ثلاثة بنين: القاسم، وبه كان يكنى، ولد قبل النبوة، وتوفى وهو ابن سنتين. وعبد الله، وسمى الطيب والطاهر؛ لأنه ولد بعد النبوة، وقيل: الطيب والطاهر غير عبد الله، والصحيح الأول. والثالث إبراهيم، ولد بالمدينة سنة ثمان، ومات بها سنة عشر وهو ابن سبعة عشر شهرًا أو ثمانية عشر.

وكان له – صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ – أربع بنات: زينب تزوجها أبو العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد الشمس، وهو ابن خالتها، وأمه هالة بنت خويلد. وفاطمة تزوجها على بن أبى طالب، رضى الله عنه. ورقية، وأم كلثوم تزوجهما عثمان بن عفان، تزوج رقية، ثم أم كلثوم، وتوفيتا عنده، ولهذا سمى ذا النورين، توفيت رقية يوم بدر في رمضان سنة اثنتين من الهجرة، وتوفيت أم كلثوم في شعبان سنة تسع من الهجرة.

فالبنات أربع بلا خلاف، والبنون ثلاثة على الصحيح، وأول من ولد له القاسم، ثم زينب، ثم رقية، ثم أم كلثوم، ثم فاطمة، وجاء أن فاطمة، عليها السلام، أسن من أم كلثوم، ذكر ذلك على بن أحمد بن سعيد بن محرم أبو محمد الحافظ. ثم في الإسلام عبد الله بمكة، ثم إبراهيم بالمدينة، وكلهم من خديجة، إلا إبراهيم فإنه من مارية القبطية، وكلهم توفوا قبله إلا فاطمة، فإنها عاشت بعده ستة أشهر على الأصح والأشهر.

فصل في أعمامه وعماته –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–

أعمامه –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –أحد عشرة: أحدهم الحارث، وهو أكبر أولاد عبد المطلب، وبه كان يكنى، وقثم، والزبير، وحمزة، والعباس، وأبو طالب، وأبو لهب، وعبد الكعبة، وحجل، بحاء مهملة مفتوحة ثم جيم ساكنة، وضرار، والفيداق، أسلم منهم حمزة، والعباس، وكان حمزة أصغرهم سنًا؛ لأنه رضيع رسول الله –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، ثم العباس قريب منه في السن، وهو الذي كان يلي زمزم بعد أبيه عبد المطلب، وكان أكبر سنًا من رسول الله –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –بثلاث سنين.

وعماته –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –ست: صفية أسلمت وهاجرت، وهي أم الزبير بن العوام، توفيت بالمدينة في خلافة عمر بن الخطاب، رضى الله عنهما، وهي أخت حمزة لأمه. وعاتكة، قيل: إنها أسلمت، وهى التى رأت رؤيا غزوة بدر وقصتها مشهورة. وبرة، وأروى، وأميمة، وأم حكيم، وهى البيضاء.

فصل في أزواجه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

أولهن خديجة، ثم سودة، ثم عائشة، ثم حفصة، وأم حبيبة، وأم سلمة، وزينب بنت جحش، وميمونة، وجويرية، وصفية، وسنذكرهن في تراجمهن إن شاء الله تعالى، فهؤلاء التسع بعد خديجة توفى عنهن، ولم يتزوج في حياة خديجة غيرها، ولا تزوج بكرًا غير عائشة. وأما اللاتي فارقهن -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -في حياته فتركناهن لكثرة الاختلاف فيهن. وكان له سريتان: مارية، وريحانة بنت زيد، وقيل: بنت شمعون، ثم أعتقها.

روينا عن قتادة، قال: تزوج النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -خمس عشرة امرأة، فدخل بثلاث عشرة، وجمع بين إحدى عشرة، وتوفى عن تسع.

فصل في مواليه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

منهم: زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبى أبو أسامة، وثوبان بن بجدد، بضم الموحدة والدال وإسكان الجيم، وأبو كبشة واسمه سليم، شهد بدرًا، وباذام، ورويفع، وقصير، وميمون، وأبو بكرة، وهرمز، وأبو صفية عبيد، وأبو سلمى، وأنسه، بفتح الهمزة والنون، وصالح، وشقران، ورباح بالموحدة، وأسود النوبي، ويسار الراعي، وأبو رافع واسمه أسلم، وقيل غير ذلك، وأبو لهثة، وفضالة اليماني، ورافع، ومدعم، بكسر الميم وإسكان الدال وفتح العين المهملتين، أسود، وهو الذى قتل بوادي القرى، وكركرة بكسر الكافين، وقيل: بفتحهما، كان على ثقل النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وزيد جد هلال بن يسار بن زيد، وعبيدة، وطهمان أو كيسان أو مهران أو ذكوان أو مروان، ومأبور القبطي، وواقد، وأبو واقد، وهشام، وأبو ضميرة، وحنين، وأبو عسيب، واسمه أحمر، وأبو عبيدة، وسفينة، وسلمان الفارسي، وأيمن بن أم أيمن، وأفلح، وسابق، وسالم، وزيد بن بولا، وسعيد، وضميرة بن أبى ضميرة، وعبيد الله بن أسلم، ونافع، ونبيل، ووردان، وأبو أثيلة، وأبو الحمراء.

ومن الإماء: سلمى، بفتح السين، أم رافع، وأم أيمن بركة، بفتح الباء، وهى أم أسامة ابن زيد، وميمونة بنت سعيد، وخضرة، ورضوى، وأميمة، وريحانة، وأم ضميرة، ومارية، وشيرين، وهى أختها، وأم عباس. وكثير من هؤلاء لهم ذكر في هذه الكتب، وسيأتي بيان أحوالهم في تراجمهم إن شاء الله تعالى. واعلم أن هؤلاء الموالي لم يكونوا موجودين في وقت واحد للنبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، بل كان بعض منهم في وقت، والله أعلم.

فصل في خدمه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

منهم: أنس بن مالك، وهند وأسماء ابنا حارثة الأسلميان، وربيعة بن كعب الأسلمي، وكان عبد الله بن مسعود صاحب نعليه إذا قام ألبسه إياهما، وإذا جلس حطهما وجعلهما في ذراعيه حتى يقوم، وكان عقبة بن عامر الجهني صاحب بغلته -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقود به في الأسفار، وبلال المؤذن، وسعد مولى أبى بكر الصديق، وذو مخمر، ويقال: مخبر، بالباء الموحدة، ابن أخي النجاشي، ويقال: ابن أخته، وبكير بن سراح الليثي، ويقال: بكر، وأبو ذر الغفاري، والأسلع بن شريك بن عوف الأعرجي، ومهاجر مولى أم سلمة، وأبو السجع، رضى الله عنهم.

فصل في كُتّابه -صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ-

ذكرهم الحافظ أبو القاسم في تاريخ دمشق أنهم ثلاثة وعشرون، وروى ذلك كله بأسانيده، وهم: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان، وعلى، والزبير، وأُبى بن كعب، وزيد بن ثابت، ومعاوية بن أبى سفيان، ومحمد بن مسلمة، والأرقم بن أبى الأرقم، وأبان بن سعيد بن العاص، وأخوه خالد بن سعيد، وثابت بن قيس، وحنظلة ابن الربيع، وخالد بن الوليد، وعبد الله بن الأرقم، وعبد الله بن زيد بن عبد ربه، والعلاء بن عتبة، والمغيرة بن شعبة، والسجل. وزاد غيره: شرحبيل بن حسنة، قالوا: وكان أكثرهم كتابة زيد بن ثابت، ومعاوية، رضى الله عنهم.

فصل في رُسُلِهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–

أرسل –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي، فأخذ كتاب رسول الله –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –ووضعه على عينيه، ونزل عن سريره، فجلس على الأرض، ثم أسلم حين حضره جعفر بن أبي طالب وحسن إسلامه. وأرسل – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – دحية بن خليفة الكلبي بكتاب إلى هرقل عظيم الروم. وعبد الله بن حذافة السهمي إلى كسرى ملك فارس. وحاطب بن أبي بلتعة اللخمي إلى المقوقس ملك الإسكندرية ومصر، فقال خيرًا، وقارب أن يُسلم، وأهدى لرسول الله –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –مارية القبطية وأختها شيرين، فوهبها رسول الله –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –لحسان بن ثابت. وأرسل عمرو بن العاص إلى ملكي عمان فأسلما وخليا بين عمرو وبين الصدقة والحكم فيما بينهم، فلم يزل عندهم حتى توفي رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – .

وأرسل سليط بن عمرو العلوي إلى اليمامة وإلى هوذة بن علي الحنفي. وأرسل شجاع بن وهب الأسدي إلى الحارث بن أبي شمر الغساني ملك البلقاء من أرض الشام. وأرسل المهاجر بن أبي أمية المخزومي إلى الحارث الحميري. وأرسل العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى العبدي ملك البحرين فصدق وأسلم. وأرسل أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل إلى جملة اليمن داعين إلى الإسلام، فأسلم عامة أهل اليمن ملكوهم وسوقتهم.

فصل في مؤذنيه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

له -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -أربعة من المؤذنين: بلال، وابن أم مكتوم بالمدينة، وأبو محذورة بمكة، وسعد القرظ بقباء، وسيأتي بيان أحوالهم في تراجمهم، إن شاء الله تعالى .

فصل في حجه وعمرته وغزواته -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

ثبت في الصحيحين أن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – اعتمر أربع عُمَر بعد الهجرة، ولم يحج إلا حجة الوداع التى ودَّع الناس فيها سنة عشر من الهجرة، وغزا بنفسه – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – خمسًا وعشرين غزوة، هذا هو المشهور، وهو قول موسى بن عقبة، ومحمد بن إسحاق، وأبى معشر، وغيرهم من أئمة السير والمغازي، وقيل: سبعًا وعشرين، ونقل أبو عبد الله محمد بن سعد في الطبقات الاتفاق على أن غزواته – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بنفسه سبع وعشرون غزوة، وسراياه ست وخمسون، وعدّها واحدة واحدة مرتبة على حسب وقوعها .

قالوا: ولم يقاتل إلا في تسع: بدر، وأُحُد، والخندق، وبنى قريظة، وبنى المصطلق، وخيبر، وفتح مكة، وحنين، والطائف، وهذا على قول من قال: فتحت مكة عنوة، وقيل: قاتل بوادي القرى، وفى الغابة، وبنى النضير، والله أعلم .

فصل في أخلاقه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

كان - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان، وكان أحسن الناس خَلقًا وخُلُقًا، وألينهم كفًا، وأطيبهم ريحًا، وأكملهم حجًا، وأحسنهم عشرة، وأعلمهم بالله، وأشدهم لله خشية، ولا يغضب لنفسه، ولا ينتقم لها، وإنما يغضب إذا انتهكت حرمات الله عز وجل، فحينئذ يغضب ولا يقوم لغضبه شيء حتى ينتصر للحق، وإذا غضب أعرض وأشاح، وكان خُلقه القرآن، وكان أكثر الناس تواضعًا، يقضي حاجة أهله، ويخفض جناحه للضعفة، وما سُئل شيئًا قط فقال: لا، وكان أحلم الناس، وكان أشد الناس حياء من العذراء في خدرها، والقريب والبعيد والقوي والضعيف عنده في الحق سواء.

وما عاب طعامًا قط، إن اشتهاه أكله وإلا تركه، ولا يأكل متكئًا ولا على خوان، ويأكل ما تيسر، ولا يمتنع من مباح ما، وكان يحب الحلواء والعسل، ويعجبه الدباء، وهو اليقطين، وقال: "نعم الإدام الخل"[1]، و"فضل عائشة على سائر النساء كفضل الثريد على سائر الطعام"[2]، وكان أحب الشاة إليه الذراع. وقال أبو هريرة،

---

(١) أورده السيوطي في الكبير وعزاه لأبى عوانة، والحكيم عن أنس. الطيالسي، وأحمد، والدارمي، ومسلم، والنسائي، وأبي داود، والترمذي، وابن ماجه عن جابر. تمام، وابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز عن أمه أم عاصم عن أبيها عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه. أبي عوانة، والطبراني عن ابن عباس. مسلم، والترمذي، وابن ماجه عن عائشة. الطبراني عن السائب بن يزيد).

(٢) حديث أنس: أخرجه أحمد (١٥٦/٣، رقم ١٢٦١٩)، والبخاري (١٣٧٥/٣، رقم ٣٥٥٩)، ومسلم (١٨٩٥/٤، رقم ٢٤٤٦)، والترمذي (٧٠٦/٥، رقم ٣٨٨٧) وقال: حسن. والنسائي (٦٨/٧، رقم ٣٩٤٨)، وابن ماجه (١٠٩٢/٢، رقم ٣٢٨١)، والدارمي (١٤٤/٢، رقم ٢٠٦٩)، وابن حبان (٥٠/١٦، رقم ٧١١٣). وأخرجه أيضًا: ابن أبى شيبة (٣٩٠/٦، رقم ٣٢٢٨١)، والطبراني في الأوسط (٣٦٩/٢، رقم ٢٢٥٦).

حديث أبى موسى: أخرجه النسائي (٦٨/٧، رقم ٣٩٤٧).

حديث عائشة: أخرجه أحمد (١٥٩/٦، رقم ٢٥٢٩٩) والنسائي (٦٨/٧، رقم ٣٩٤٨) وأخرجه أيضًا: إسحاق بن راهويه (٤٨٦/٢، رقم ١٠٦٨)، وابن حبان (٥٢/١٦، رقم ٧١١٥).

حديث سعد: أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٥/٩). وأخرجه أيضًا: الطبراني في الأوسط (٢٧٨/٢، رقم ١٩٧٨). قال الهيثمى (٢٤٣/٩): رجاله رجال الصحيح.

حديث معاوية بن قرة عن أبيه: أخرجه الحاكم (٦٧٧/٣، رقم ٦٤٨٣)، والطبراني (٢٨/١٩، رقم ٦٠). قال الهيثمى في مجمع الزوائد (٢٤٣/٩): إسناده حسن.

رضى الله عنه: خرج رسول الله –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير، يعنى للعدم، وكان يأتي الشهر والشهران لا يوقد في بيت من بيوته نار .

وكان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة، ويكافئ على الهدية . ويخصف النعل، ويرقع الثوب، ويعود المريض، ويجيب من دعاه من غنى أو فقير، أو دنى أو شريف، ولا يحتقر أحدًا، وكان يقعد تارة القرفصاء، وتارة متربعًا، واتكأ في أوقات، وفى كثير من الأوقات أو في أكثرها محتذيا بيديه، وكان يأكل بأصابعه الثلاث ويلعقهن، ويتنفس في الشراب بالإناء ثلاثًا خارج الإناء . ويتكلم بجوامع الكلم، ويعيد الكلمة ثلاثًا لتفهم، وكلامه بَيِّن يفهمه من سمعه، ولا يتكلم في غير حاجة، ولا يقعد ولا يقوم إلا على ذكر الله تعالى، وركب الفرس والبعير والحمار والبغلة، وأردف معه خلفه على ناقة وعلى حمار، ولا يدع أحدًا يمشى خلفه .

وعصب على بطنه الحجر من الجوع، وكان يبيت هو وأهله الليالي طاوين، وفراشه من أدم حشوه ليف، وكان متقللاً من أمتعة الدنيا كلها، وقد أعطاه الله تعالى مفاتيح خزائن الأرض كلها فأبى أن يأخذها واختار الآخرة عليها، وكان كثير الذكر، دائم الفكر، جل ضحكه التبسم، وضحك في أوقات حتى بدت نواجذه وهى الأنياب، ويحب الطيب، ويكره الريح الكريهة، ويمزح ولا يقول إلا حقًا، ويقبل عذر المعتذر إليه، وكان كما وصفه الله تعالى: ﴿ لَقَدْ جَاءكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٢٨] ، وقال تعالى: ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠٣] .

وكانت معاتبته تعريضًا : "ما بال قوم يشترطون شروطًا ليست في كتاب الله تعالى"[١] . ونحو ذلك، ويأمر بالرفق ويحث عليه، وينهى عن العنف، ويحث على العفو والصفح ومكارم الأخلاق، ويحب التيمن في طهوره

حديث عبد الرحمن بن عوف: أخرجه الطبراني (٤٢/٢٣، رقم ١٠٨). قال الهيثمى (٢٤٣/٩: رجاله رجال الصحيح إلا أن أبا سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه.

[١] أخرجه عبد الرزاق (٢٤٨/٧، رقم ١٣٠٠٦) ، والبخاري (٩٨١/٢، رقم ٢٥٨٤) ، ومسلم (١١٤٢/٢، رقم ١٥٠٤) ، وأبو داود (٢١/٤، رقم ٣٩٢٩) ، والترمذي (٤٣٦/٤، رقم ٢١٢٤) ، وقال: حسن صحيح. والنسائي (٣٠٥/٧، رقم ٤٦٥٥) ، وابن ماجه (٨٤٢/٢، رقم ٢٠٢١) .

وترجله وتنعله وفى شأنه كله، وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى. وإذا نام واضطجع اضطجع على جنبه الأيمن مستقبل القبلة.

وكان مجلسه مجلس حلم، وحياء، وأمانة، وصيانة، وصبر، وسكينة، لا ترفع فيه الأصوات، ولا يؤذين فيه الحرم، أي لا يذكر فيه النساء، يتعاطفون فيه بالتقوى، ويتواضعون، ويوقر الكبار، ويرحم الصغار، ويؤثرون المحتاج، ويحفظون الغريب، ويخرجون أدلة على الخير. وكان يتألف أصحابه، ويكرم كريم كل قوم ويوليه أمرهم، ويتفقد أصحابه، ولم يكن فاحشًا ولا متفحشًا، ولا يجزى بالسيئة السيئة، بل يعفو ويصفح، ولم يضرب خادمًا ولا امرأة ولا شيئًا قط، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما خُيِّر بين أمرين إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثمًا.

ودلائل كل ما ذكرته في الصحيح مشهورة، وقد جمع الله سبحانه وتعالى له -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كمال الأخلاق، ومحاسن الشيم، وآتاه علم الأولين والآخرين، وما فيه النجاة والفوز، وهو أمي لا يقرأ ولا يكتب، ولا مُعلم له من البشر، وآتاه ما لم يؤت أحدًا من العالمين، واختاره على جميع الأولين والآخرين، صلوات الله عليه وسلامه دائمين إلى يوم الدين. ثبت في الصحيح عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، قال: ما مسست ديباجًا ولا حريرًا ألين من كف رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ولا شممت رائحة قط أطيب من رائحة رسول الله- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ولقد خدمت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عشر سنين، فما قال لي قط أف، ولا قال لشيء فعلته: لم فعلته، ولا لشيء لم أفعله: ألا فعلت كذا.

فصل في معجزاته -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

لرسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – معجزات ظاهرات وأعلام متظاهرات تبلغ ألوفًا، وهي مشهورات، فمنها القرآن، المعجزة الظاهرة، والدلالة الباهرة، ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: ٤٢] ، الذي أعجز البلغاء في أفصح الأعصار، وأعياهم أن يأتوا بسورة منه ولو استعانوا بجميع الخلق . قال الله تعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [الإسراء: ٨٨] ، فتحداهم – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بذلك مع كثرتهم وفصاحتهم وشدة عداوتهم إلى يومنا هذا .

أما المعجزات غيره، فلا يمكن حصرها أبدًا؛ لأنها كثيرة جدًا، ومتجددة متزايدة، ولكن أذكر منها أمثلة كانشقاق القمر، ونبع الماء من بين أصابعه، وتكثير الماء والطعام، وتسبيح الطعام، وحنين الجذع، وتسليم الحجر، وتكليم الزراع المسمومة، ومشي الشجرة إليه، واجتماع الشجرتين المتباعدتين ورجوعهما إلى مكانهما، ودرور الشاة الحائل، ورده عين قتادة بن النعمان بعد أن ندرت وصارت في يده إلى مكانها، فلم تكن تُعرف بعد ذلك، وتفله في عيني علي وكان أرمد فبرئ من ساعته، ومسحه رجل عبد الله بن عتيك فبرأت في الحال، وإخباره بمصارع المشركين يوم بدر، هذا مصرع فلان، فلم يعدوا مصارعهم، وإخباره بقتلة أُبي بن خلف، وإخباره بأن طائفة من أمته يغزون البحر، وأن أم حرام منهم فكان كذلك، وبأنه يفتح على أمته ما زوى له من مشارق الأرض ومغاربها ، وبأن كنوز كسرى تنفقها أمته في سبيل الله عز وجل، وبأنه يخاف على أمته ما يفتح عليهم من زهرة الدنيا ، وبأن خزائن فارس والروم تفتح لنا ، وبأن سراقة بن مالك يسور بسواري كسرى .

وبأن الحسن بن علي يصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين، وبأن سعد بن أبي وقاص يعيش حتى ينتفع به أقوام ويضر به آخرون، وبأن النجاشي مات يومكم هذا وهو بالحبشة، وبأن الأسود العنسي قُتل ليلتكم هذه وهو باليمن، وبأن المسلمين يقاتلون الترك صغار الأعين عراض الوجوه ذلف الأنوف، وبأن اليمن تفتح عليكم

والشام والعراق، وبأن المسلمين يجندون ثلاثة أجناد جندًا بالشام، وجندًا باليمن، وجندًا بالعراق، وبأنهم يفتحون مصر أرضًا يذكر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيرًا فإن لهم ذمة ورحمًا .

وبأن أويسًا القرني يقدم عليكم في إمداد أهل اليمن، كان به برص فبرئ منه إلا قدر درهم، فقدم كذلك على عمر، وبأن طائفة من أمته على الحق، وبأن الناس يكثرون، وبأن الأنصار يقلون، وبأن الأنصار يلقون بعده أثرة، وبأن الناس لا يزالون يسألون حتى يقولوا: هذا خلق الله الخلق . . . الحديث، وبأن رويفع بن ثابت تطول به الحياة، وبأن عمار بن ياسر تقتله الفئة الباغية، وبأن هذه الأمة ستفترق، وبأنه سيكون بينهم قتال، وبأنه ستخرج نار من أرض الحجاز، وأشباه هذا، فوقعت كلها كما ذكر –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– واضحة جلية .

وقال لثابت بن قيس: "تعيش حميدًا، وتقتل شهيدًا"، فعاش حميدًا، واستشهد باليمامة . وقال لعثمان: "تصيبه بلوى شديدة" . وقال في رجل من المسلمين: "يقاتل قتالًا شديدًا، وأنه من أهل النار"، فَقَتَل نفسه . وجاءه وابصة بن معبد يسأله عن البر والإثم، فقال: "جئت تسأل عن البر والإثم"[(1)] . وقال لعلى والزبير والمقداد: "اذهبوا إلى روضة خاخ"[(2)] بأن هناك ظعينة معها كتاب، فوجدوها فأنكرته، ثم أخرجته من عقاصها .

وقال لأبى هريرة حين سرق الشيطان التمر: "إنه سيعود" فعاد . وقال لأزواجه: "أطولكن يدًا أسرعكن لحاقًا بي"[(3)] فكان كذلك . وقال لعبد الله بن سلام: "أنت على الإسلام حتى تموت" . ودعا –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

---

(1) أخرجه الطبراني (٢٢/١٤٧، رقم ٤٠٢) ، وابن عساكر (٦٢/٣٤٠) .

قال الهيثمى (١/١٧٥): رواه أحمد والبزار وفيه أبو عبد الله السلمي وقال في البزار الأسدي عن وابصة وعنه معاوية بن صالح ولم أجد من ترجمه.

(2) حديث علي: أخرجه أحمد (١/٧٩، رقم ٦٠٠) ، والبخاري (٣/١٠٩٥، رقم ٢٨٤٥) ، ومسلم (٤/١٩٤١، رقم ٢٤٩٤) ، وأبو داود (٣/٤٧، رقم ٢٦٥٠) ، والترمذي (٥/٤٠٩، رقم ٣٣٠٥) . وأخرجه أيضا: الحميدي (١/٢٧، رقم ٤٩) ، وابن حبان (١٤/٤٢٤، رقم ٦٤٩٩) .

(3) أخرجه مسلم (٤/١٩٠٧، رقم ٢٤٥٢) واللفظ له، والنسائي (٥/٦٦، رقم ٢٥٤١)، وابن حبان (١٥/٥٠، رقم ٦٦٦٥). وأخرجه أيضًا: البخاري (٢/٥١٥، رقم ١٣٥٤)، والحاكم (٤/٢٦، رقم ٦٧٧٦) قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

وَسَلَّمَ –لأنس بأن يكثر ماله وولده ويطول عمره، فكان كذلك، عاش فوق مائة سنة، ولم يكن أحد من الأنصار أكثر مالاً منه، ودفن من أولاده الذكور لصلبه مائة وعشرين ابنًا قبل قدوم الحجاج سوى غيرهم، وهذا مصرح به في صحيح البخاري وغيره.

ودعا –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –أن يعز الله الإسلام بعمر بن الخطاب أو بأبي جهل، فأعزه الله بعمر، رضى الله عنه. ودعا على سراقة بن مالك فارتطمت به فرسه في جلد من الأرض، وساخت قوائمها فيها، فناداه بالأمان وسأله الدعاء له. ودعا لعلى أن يذهب الله عنه الحر والبرد، فلم يكن يجد حرًا ولا بردًا. ودعا لحذيفة ليلة بعثه يأتي بخبر الأحزاب ألا يجد بردًا، فلم يجده حتى رجع. ودعا لابن عباس أن يفقهه الله في الدين، فكان كذلك. ودعا على عتبة بن أبى لهب أن يسلط الله عليه كلبًا من كلابه، فقتله الأسد بالزرقاء. ودعا بنزول المطر حين سألوه ذلك لقحوط المطر ولم يكن في السماء قزعة، فثار سحاب أمثال الجبال، ومطروا إلى الجمعة الأخرى، حتى سألوه أن يدعو برفعه، فدعا فارتفع وخرجوا يمشون في الشمس.

ودعا لأبى طلحة ولامرأته أم سليم أن يبارك الله لهما في ليلتهما، فكان كذلك، فحملت فولدت عبد الله، فكان من أولاده تسعة كلهم علماء. ودعا لأم أبى هريرة، رضى الله عنه، بالهداية، فذهب أبو هريرة فوجدها تغتسل وقد أسلمت. ودعا لأم قيس بنت محصن أخت عكاشة بطول العمر، فلا نعلم امرأة عمِّرت ما عمرت، رواه النسائي في أبواب غسل الميت. ورمى الكفار يوم حنين بقبضة من تراب، وقال: "شاهت الوجوه"[(١)]

(١) أورده السيوطي في الكبير وعزاه لمسلم عن سلمة بن الأكوع. أحمد عن أبى عبد الرحمن الفهري واسمه يزيد بن أسيد. عبد بن حميد عن يزيد بن عامر. الطبراني عن الحارث بن بدل السعدى قال البغوي: وما له غيره قال وبلغني أنه لم يسمعه من النبي (وإنما رواه عن عمرو بن سفيان الثقفي. البغوي، والطبراني عن شيبة بن عثمان. الطبراني عن حكيم بن حزام أنه قاله يوم بدر. الحاكم عن ابن عباس أنه قاله لقريش بمكة).

حديث سلمة بن الأكوع: أخرجه مسلم (١٤٠٢/٣، رقم ١٧٧٧).

حديث أبى عبد الرحمن الفهري: أخرجه أحمد (٢٨٦/٥، رقم ٢٢٥٢٠). وأخرجه أيضًا: الطيالسي (ص ١٩٥، رقم ١٣٧١)، والطبراني (٢٨٨/٢٢، رقم ٧٤١). قال الهيثمى (١٨٢/٦): رواه البزار والطبراني، ورجالهما ثقات.

فهزمهم الله تعالى، وامتلأت أعينهم ترابًا . وخرج على مائة من قريش ينتظرونه ليفعلوا به مكروهًا، فوضع التراب على رءوسهم ومضى ولم يروه.

فصل في أفراس النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

كان له - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أفراس، فأول فرس ملكه السكب، بفتح السين المهملة وإسكان الكاف وبالباء الموحدة، وكان أغر محجلاً، طلق اليمنى، وهو أول فرس غزا عليه. وفرس آخر يقال له: شنجة، وهو الذي سابق عليه فسبق، وفرس آخر يقال له: المرتجز، وهو الذي اشتراه من الأعرابي الذي شهد له خزيمة بن ثابت. وقال سهل بن سعد: كان لرسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ثلاثة أفراس: لزاز، بكسر اللام وبزاءين، والظرب، بفتح الظاء المعجمة وكسر الراء، واللحيف، بضم اللام وفتح الحاء المهملة، وقيل: بالمعجمة، وقيل: النحيف، بالنون، فأما لزاز فأهداه له المقوقس، واللحيف أهداه له ربيعة بن أبي البراء فأثابه عليه فرايض، والظرب أهداه له فروة بن عمرو الجذامي، وكان له فرس يقال له: الورد، أهداه له تميم الداري، ثم وهبه لعمر، ثم وهبه عمر لرجل، ثم وجده يباع.

حديث يزيد بن عامر: أخرجه عبد بن حميد (ص ١٦٣، رقم ٤٤٠). وأخرجه أيضًا: ابن أبى عاصم في الآحاد والمثاني (٣/١٣٦، رقم ١٤٦٤)، والطبراني (٢٢/٢٣٧، رقم ٦٢٢). قال الهيثمى (٦/١٨٣): رجاله ثقات.

حديث الحارث بن بدل: قال الحافظ في الإصابة (٢/١٩١، ترجمة ٢٠٣١ الحارث بن بدل): تابعي لا صحبة له.

حديث شيبة بن عثمان: أخرجه الطبراني (٧/٢٩٨، رقم ٧١٩٢). قال الهيثمى (٦/١٨٤): فيه أبو بكر الهذلي، وهو ضعيف.

حديث حكيم بن حزام: أخرجه الطبراني (٣/٢٠٣، رقم ٣١٢٨). قال الهيثمى (٦/٨٤): إسناده حسن.

حديث ابن عباس: أخرجه الحاكم (١/٢٦٨، رقم ٥٨٣) وقال: صحيح ولا أعرف له علة. وأخرجه أيضًا: أحمد (١/٣٠٣، رقم ٢٧٦٢، ١/٣٦٨ رقم ٣٤٨٥) قال الهيثمى (٨/٢٢٨): رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح.

وكان له –صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ –بغلته دُلْدُل، بضم الدالين المهملتين، يركبها في الأسفار، وعاشت بعده – صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ –حتى كبرت وذهبت أسنانها، وكان يحش لها الشعير، وماتت بينبع. وروينا في تاريخ دمشق من طرق أنها بقيت حتى قاتل عليها على بن أبى طالب، رضى الله عنه، في خلافته الخوارج. وكان له – صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ –ناقته العضباء، ويقال لها أيضاً: الجدعاء، والقصواء، هكذا روينا عن محمد بن إبراهيم التيمي، أن هذه الأسماء الثلاثة لناقة واحدة، وكذا قاله غيره، وقيل: هن ثلاث.

وكان له حمار يقال له: عُفير، بضم العين المهملة وفتح الفاء، وذكره القاضي عياض بالغين المعجمة، واتفقوا على تغليطه في ذلك. مات عفير في حجة الوداع، وكان له وقت عشرون لقحة، ومائة شاة، وثلاثة أرماح، وثلاثة أفراس، وستة أسياف منها ذو الفقار، تنفله يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أُحُد، ودرعان، وترس، وخاتم، وقدح غليظ من خشب، وراية سوداء مربعة من نمرة، ولواء أبيض، وروى أسود.

واعلم أن أحوال رسول الله – صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ – وسيره وما أكرمه الله تعالى به، وما أفاضه على العالمين من آثاره – صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ – غير محصورة، ولا يمكن استقصاؤها، لاسيما في هذا الكتاب الموضوع للإشارة إلى نبذ من عيون الأسماء، وما يتعلق بها، وفيما ذكرته تنبيه على ما تركته، ولأن مقصودي تشريف الكتاب بتصدير بعض أحوال رسول الله – صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ – في أوله، وقد حصل ذلك ولله الحمد، وكيف لا يشرف كتاب صدر بأحوال الرسول المصطفى – صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ –، والحبيب المجتبى، خيرة العالم، وخاتم النبيين، وإمام المتقين، وسيد المرسلين، هادى الأمة، ونبي الرحمة – صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ –، وزاده فضلاً وشرفاً لديه، والحمد لله رب العالمين.

فصل في خصائص رسول الله –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –في الأحكام وغيرها

وهذا فصل نفيس، وعادة أصحابنا يذكرونه في أول كتاب النكاح؛ لأن خصائصه –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –في النكاح أكثر من غيرها، وقد جمعتها في الروضة مستقصًا ولله الحمد، وهذا الكتاب لا يحتمل بسطها، فأشير فيه إلى مقاصدها مختصرة إن شاء الله تعالى. قال أصحابنا: خصائصه –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أربعة أضرب:

الأول: ما اختص به – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – من الواجبات: قالوا: والحكمة فيه زيادة الزلفى والدرجات العلى، فلم يتقرب المتقربون إلى الله تعالى بمثل أداء ما افترض عليهم، كما صرح به الحديث الصحيح، ونقل إمام الحرمين عن بعض أصحابنا أن ثواب الفرض يزيد على ثواب النفل بسبعين درجة، واستأنسوا فيه بحديث، فمن هذا الضرب صلاة الضحى، ومنه الأضحية، والوتر، والتهجد، والسواد، والمشاورة.

والصحيح عند أصحابنا أنها واجبات عليه، وقيل: سُنن، والأصح عند أصحابنا أن الوتر غير التهجد، والصحيح أن التهجد نسخ وجوبه في حقه –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، كما نسخ في حق الأمة، وهذا هو المنصوص للشافعي، رحمه الله. قال تعالى: ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ ﴾ [الإسراء: ٧٩]، وفي صحيح مسلم عن عائشة ما يدل عليه.

ومنه وجوب مصابرته العدو، وإن كثروا وزادوا على الضعف. ومنه قضاء دين من مات وعليه دين، لم يخلف وفاء، وقيل: كان يقضيه تكرمًا لا وجوبًا، والأصح عند أصحابنا أنه كان واجبًا. وقيل: يجب عليه –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –إذا رأى شيئًا يعجبه أن يقول: لبيك إن العيش عيش الآخرة، ومن هذا الضرب في النكاح أنه أوجب عليه تخيير نسائه بين مفارقته واختياره.

وقال بعض أصحابنا: كان هذا التخيير مستحبًا، والصحيح وجوبه، فلما خيرهن اخترنه والدار الآخرة، فحرم عليه التزوج عليهن والتبدل بهن مكافأة لهن على حسن صنيعهن، قال الله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِن بَعْدُ وَلَا أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ [الأحزاب: ٥٢]، ثم نسخ لتكون المنة لرسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –

بترك التزوج عليهن، فقال تعالى: ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ ﴾ [الأحزاب: ٥٠] الآية. واختلف أصحابنا هل حرم طلاقهن بعد الاختيار؟ فالأصح أنه لم يحرم وإنما حرم التبدل، وهو غير مجرد الطلاق.

الضرب الثاني: ما اختص به من المحرمات عليه: ليكون الأجر في اجتنابه أكثر، وهو قسمان:

أحدهما: في غير النكاح: فمنه الشعر، والخط، ومنه الزكاة، وفى صدقة التطوع قولان للشافعي، أصحهما أنها كانت محرمة عليه، وأما الأكل متكئًا، وأكل الثوم والبصل والكرات، فكانت مكروهة له غير محرمة في الأصح. وقال بعض أصحابنا: محرمات، وكان يحرم عليه إذا لبس لامته أن ينزعها حتى يلقى العدو ويقاتل، وقيل: كان مكروهًا، والصحيح عند أصحابنا تحريمه.

وقال بعض أصحابنا تفريعًا على هذا: إنه كان إذا شرع في تطوع لزمه إتمامه، وهذا ضعيف، وكان يحرم عليه مد العين إلى ما متع به الناس من زهرة الدنيا، وحرم عليه خائنة الأعين، وهي الإيماء برأس أو يد أو غيرهما إلى مباح من قتل أو ضرب أو نحوها، على خلاف ما يظهر ويشعر به الحال، وكان لا يصلى أولاً على من مات وعليه دين ولا وفاء له، ويأذن لأصحابه في الصلاة عليه. واختلف أصحابنا هل كان يحرم عليه الصلاة أم لا؟ ثم نسخ ذلك، وكان يصلى عليه، ويوفى دينه من عنده.

القسم الثاني: في النكاح: فمنه إمساك من كرهت نكاحه، والصحيح عند أصحابنا تحريمه. وقال بعضهم: كان لا يفارقها تكرمًا. ومنه نكاح الكتابية، والأصح عند أصحابنا أنه كان محرمًا عليه، وبه قال ابن سريج، وأبو سعيد الأصطخرى، والقاضي أبو حامد المروري.

وقال أبو إسحاق المروزي: ليس بحرام، ويجرى الوجهان في التسري بالأمة الكتابية ونكاح الأمة المسلمة، لكن الأصح في التسري بالكتابية الحل، وفى نكاح الأمة المسلمة التحريم، وأما الأمة الكتابية، فقطع الجمهور بأن نكاحها كان محرمًا عليه، وطرد الحناطي الوجهين، وفرع الأصحاب هنا تفريعات لا أراها لاصقة بهذا الكتاب.

الضرب الثالث: التخفيفات والمباحات: وما أبيح له –صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– دون غيره نوعان:

أحدهما: لا يتعلق بالنكاح: فمنه الوصال في الصوم، واصطفاء ما يختاره من الغنيمة قبل القسمة من جارية وغيرها، ويقال لذلك المختار: الصفي والصفية، وجمعها صفايا. ومن خمس الخمس في الفيء والغنيمة، وأربعة أخماس الفيء، ودخول مكة بلا إحرام، وإباحة القتال فيها ساعة دخلها يوم الفتح، وله أن يقضى بعلمه وفى غيره خلاف، ويحكم لنفسه وولده، ويشهد لنفسه وولده، ويقبل شهادة من يشهد له، ويحيى الموات لنفسه، ولا ينتقض وضوئه بالنوم مضطجعًا. وذكر بعض أصحابنا في انتقاض وضوئه بلمس المرأة وجهين، والمشهور الانتقاض. وفى إباحة مكثه في المسجد مع الجنابة وجهان لأصحابنا، قال أبو العباس بن القاص في التلخيص: يباح، وقال القفال وغيره: لا يباح، وغلّط إمام الحرمين وغيره صاحب التلخيص في الإباحة.

وقد يحتج للإباحة بحديث عطية، عن أبى سعيد، قال النبي –صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: "يا على، لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيرى وغيرك"[1]. قال الترمذي: حديث حسن. وقد يعترض على هذا الحديث بأن عطية ضعيف عند الجمهور، ويجاب بأن الترمذي حكم بأنه حسن، فلعله اعتضد بما اقتضى حسنه. وأبيح له أخذ الطعام والشراب من مالكيهما المحتاج إليهما إذا احتاج هو –صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– إليهما، ويجب على صاحبهما البذل له –صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، وصيانة مهجته –صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–. قال الله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦]. واعلم أن معظم هذه المباحات لم يفعلها –صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، وإن كانت مباحة له، والله أعلم.

النوع الثاني: متعلق بالنكاح: فمنه إباحة تسع نسوة، والصحيح جواز الزيادة له –صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–. ومنه انعقاد نكاحه بلفظ الهبة على الأصح، والأصح انحصار طلاقه في الثلاث، وقيل: لا ينحصر، وإذا عقد نكاحه بلفظ الهبة لا يجب مهر بالعقد، ولا بالدخول بخلاف غيره. ومنه انعقاد نكاحه بلا ولى ولا شهود، وفى

[1] أخرجه الترمذي (٥/٦٣٩، رقم ٣٧٢٧) وقال: حسن غريب. وأبو يعلى (٢/٣١١، رقم ١٠٤٢)، والبيهقي (٧/٦٥، رقم ١٣١٨١).

حال الإحرام على الصحيح في الجميع، وإذا رغب في نكاح امرأة خلية لزمها الإجابة على الصحيح، ويحرم على غيره خطبتها . وفى وجوب القسم بين أزواجه وإمائه وجهان .

قال الأصطخرى: لا يجب، فيكون من الخصائص . وقال آخرون: يجب، فليس منها . وبنى الأصحاب أكثر هذه المسائل ونظائرها على أصل عندهم، وهو أن نكاحه – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – هل هو كالنكاح في حقنا أم كالتسري؟ . وأعتق صفية وتزوجها ، وجعل عتقها صداقها ، فقيل: أعتقها وشرط أن ينكحها ، فلزمه الوفاء بخلاف غيره . وقيل: جعل نفس العتق صداقًا ، وصح ذلك بخلاف غيره، وقيل: أعتقها بلا عوض، وتزوجها بلا مهر لا في الحال ولا فيما بعد ، وهذا أصح، وذكر الأصحاب في هذا النوع أشياء كثيرة جدًا حذفتها .

الضرب الرابع: ما اختص به –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –من الفضائل والإكرام: فمنه أن أزواجه اللائي توفى عنهن محرمات على غيره أبدًا ، وفيمن فارقها في الحياة أوجه أصحها تحريمها ، وهو نص الشافعي، رحمه الله، في أحكام القرآن، وبه قال أبو على بن أبى هريرة؛ لقوله تعالى: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ [الأحزاب: ٦] ، والثاني: يحل، والثالث: يحرم التى دخل بها فقط . فإذا قلنا بالتحريم، ففي أمة يفارقها بوفاة أو غيرها بعد الدخول وجهان . ومنه أن أزواجه أمهات المؤمنين، سواء من توفيت تحته ومن توفى عنها ، وذلك في تحريم نكاحهن ووجوب احترامهن وطاعتهن، وتحريم حقوقهن لا في النظر والخلوة، وتحريم بناتهن وأخواتهن، فلا يقال: بناتهن أخوات المؤمنين، ولا آباؤهن وأمهاتهن أجداد وجدات المؤمنين، ولا إخوتهن وأخواتهن أخوال وخالات المؤمنين .

وقال بعض أصحابنا : يطلق اسم الإخوة على بناتهن، واسم الخؤولة على إخوتهن وأخواتهن، وهذا ظاهر نص الشافعي، رحمه الله، في مختصر المزني . وهل كن أمهات المؤمنات ؟ فيه وجهان صحابنا ، أصحهما : لا ، بل هن أمهات المؤمنين دون المؤمنات، وهو المنقول عن عائشة، رضى الله عنها ، بناء على المذهب المختار لأهل الأصول أن النساء لا يدخلن في ضمير الرجال .

وقال البغوي من أصحابنا: ويقال للنبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أبو المؤمنين والمؤمنات. ونقل الواحدي عن بعض أصحابنا أنه لا يقال ذلك؛ لقوله تعالى: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

قال: ونص الشافعي، رضى الله عنه، على جوازه، أي أبوهم في الحرمة.

قال: ومعنى الآية: ليس أحد من رجالكم ولد صلبه. وفى الحديث الصحيح في سنن أبى داود وغيره، أن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: "إنما أنا لكم مثل الوالد"[1]، قيل: في الشفقة، وقيل: في ألا يستحيوا من سؤالي عما يحتاجون إليه من أمر العورات وغيرها، وقيل: في ذلك كله وغيره، وقد أوضحت ذلك كله في كتاب الاستطابة من شرح المهذب.

ومنه تفضيل نسائه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- على سائر النساء، وجعل ثوابهن وعقابهن ضعفين، وتحريم سؤالهن إلا من وراء حجاب، ويجوز في غيرهن مشافهة. وأفضل أزواجه خديجة وعائشة. قال أبو سعد المتولي: واختلف أصحابنا أيتهما أفضل. ومنه في غير النكاح أنه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خاتم النبيين وخير الخلائق أجمعين، وأمته أفضل الأمم، وأصحابه خير القرون، وأمته معصومة من الاجتماع على ضلالة، وشريعته مؤبدة وناسخة لجميع الشرائع، وكتابه معجزة محفوظ عن التحريف والتبديل، وهو حجة على الناس بعد وفاته، ومعجزات سائر الأنبياء انقرضت، ونُصر بالرعب مسيرة شهر، وجعلت له الأرض مسجدًا وطهورًا، وأحلت له الغنائم، وأعطى الشفاعة والمقام المحمود، وأرسل إلى الناس كافة، وهو سيد ولد آدم، وأول من تنشق عنه الأرض، وأول شافع، وأول مشفع، وأول من يقرع باب الجنة.

وهو أكثر الأنبياء تبعًا، وأُعطى جوامع الكلم، وصفوف أمته في الصلاة كصفوف الملائكة، وكان لا ينام قلبه، ويرى من وراء ظهره كما يرى من قدامه، ولا يحل لأحد أن يرفع صوته فوق صوته، ولا أن يناديه من وراء الحجرات، ولا أن يناديه باسمه فيقول: يا محمد، بل يقول: يا نبي الله، يا رسول الله، ويخاطبه المصلى بقوله:

---

[1] أخرجه الشافعي (١/١٣)، وابن حبان (٤/٢٨٨، رقم ١٤٤٠)، والبيهقي (١/٩١، رقم ٤٣٥).

السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، ولو خاطب آدميًا غيره بطلت صلاته، ويلزم المصلى إذا دعاه أن يجيبه وهو في الصلاة، ولا تبطل صلاته، وكان بوله ودمه يتبرك بهما، وكان شعره طاهرًا، وإن حكمنا بنجاسة شعر الأمة، واختلف أصحابنا في طهارة دمه وبوله وسائر الفضلات، وكانت الهدية حلالاً له بخلاف غيره من ولاة الأمور، فلا تحل له هدية رعاياهم على تفصيل مشهور، ولا يجوز الجنون على الأنبياء، ويجوز عليهم الإغماء؛ لأنه مرض بخلاف الجنون، واختلفوا في جواز الاحتلام، والأشهر امتناعه.

وفاته -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ركعتان بعد الظهر فقضاهما بعد العصر، وواظب عليهما بعد العصر، وفى اختصاصه بهذه الملازمة والمداومة وجهان لأصحابنا أصحهما وأشهرهما الاختصاص. وقال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "لا تسموا باسمى ولا تكنوا بكنيتي"[1]، وفى جواز التكني بأبي القاسم خلاف أوضحته في الروضة، وفى كتاب الأذكار. وقال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة، إلا سببي ونسبى"[2]، قيل: معناه أن أمته ينسبون إليه يوم القيامة، وأمم سائر الأنبياء لا تنسب إليهم، وقيل: يُنتفع يومئذ بالانتساب إليه ولا يُنتفع بسائر الأنساب. قال أصحابنا: ومن أستهان أو زنى بحضرته كفر، كذا قالوه، وفى الزنا نظر.

قال ابن القاص، والقفال، والمروزي: ومن الخصائص أنه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يؤخذ عن الدنيا عند تلقى الوحي، ولا يسقط عنه الصلاة ولا غيرها. ومنه أن من رآه في المنام فقد رآه حقًا، فإن الشيطان لا يتمثل بصورته، ولكن لا يعمل بما يسمعه الرائي منه في المنام فيما يتعلق بالأحكام إن خالف ما استقر في الشرع؛ لعدم

---

(١) أخرجه ابن سعد (١٠٧/١).

(٢) حديث ابن عباس: أخرجه الطبراني (٢٤٣/١١، رقم ١١٦٢١).

حديث عمر: أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٧٦/٥، رقم ٥٦٠٦)، والبيهقي (٦٤/٧، رقم ١٣١٧٢)، والضياء (١٩٧/١، رقم ١٠١)، وقال: إسناده حسن. وأخرجه أيضًا: الطبراني (٤٥/٣، رقم ٢٦٣٤)، وأبو نعيم (٣١٤/٧)، وقال: غريب. والديلمى (٢٥٥/٣، رقم ٤٧٥٥).

حديث المسور: أخرجه الطبراني (٢٧/٢٠، رقم ٣٣).

ضبط الرائي، لا للشك في الرؤية؛ لأن الخبر لا يُقبل إلا من ضابط مطلق، والنائم بخلافه. ومنها أن الأرض لا تأكل لحوم الأنبياء للحديث المشهور.

ومنها قوله –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: "إن كذبًا عليَّ ليس ككذب على أحد"[1]، قال أصحابنا وغيرهم: فتعمد الكذب عليه من الكبائر، فإن استحله المتعمد كفر، وإلا فهو كسائر الكبائر لا يكفر بها. وقال الشيخ أبو محمد الجويني والد إمام الحرمين: يكفر بذلك، والصواب الأول، وبه قطع الجمهور، والله أعلم.

واعلم أن هذا الضرب لا ينحصر، ولكن نبهنا بما ذكرناه على ما سواه، ولنختم الفصل بكلامين:

أحدهما: قال إمام الحرمين: قال المحققون: ذكر الخلاف في مسائل الخصائص خبط لا فائدة فيه، فإنه لا يتعلق به حكم ناجز تمس الحاجة إليه، وإنما يجرى الخلاف فيما لا نجد بُدًا من إثبات حكم فيه، فإن الأقيسة لا مجال لها، والأحكام الخاصة تتبع فيها النصوص، وما لا نص فيه فالخلاف فيه هجوم على الغيب من غير فائدة.

الكلام الثاني: قال الصيمري: منع أبو على بن خيران الكلام في الخصائص؛ لأنه أمر انقضى. قال: وقال سائر أصحابنا: لا بأس به، وهو الصحيح؛ لما فيه من زيادة العلم، هذا كلام الأصحاب، والصواب الجزم بجواز ذلك، بل باستحبابه، ولو قيل بوجوبه لم يكن بعيدًا إن لم يمنع منه إجماع؛ لأنه ربما رأى جاهل بعض الخصائص ثابتًا في الصحيح فعمل به أخذًا بأصل التأسي، فوجب بيانها لتعرف، ولا مشاركة فيها، وأي فائدة أعظم من هذه، وأما ما يقع في أثناء الخصائص مما لا فائدة فيه اليوم، فقليل جدًا لا تخلو أبواب الفقه عن مثله للتدرب ومعرفة الأدلة وتحقيق الشيء على ما هو عليه، كما يقولون في الفرائض ترك مائة جلدة، ونحو ذلك، وبالله التوفيق.

---

[1] حديث المغيرة بن شعبة: أخرجه أحمد (٢٤٥/٤، رقم ١٨١٦٥)، والبخاري (٤٣٤/١، رقم ١٢٢٩)، ومسلم (١٠/١، رقم ٤).

حديث سعيد بن زيد: أخرجه البزار (١٠٠/٤، رقم ١٢٧٦) وأبو يعلى (٢٥٧/٢، رقم ٩٦٦) قال الهيثمى (١٤٣/١): رواه البزار، وأبو يعلى، وله عندهما إسنادان أحدهما رجاله موثقون. والبغوي (٦٤/٣، رقم ٩٦٥)، والضياء (٢٨٦/٣، رقم ١٠٨٧).

فهذا آخر ما انتخبته من نبذ العيون المتعلقة بترجمة رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -حبيب رب العالمين، وخير الأولين والآخرين، صلوات الله عليه وسلامه وعلى سائر النبيين وآل كل وسائر الصالحين، وحسبي الله ونعم الوكيل.